

قانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة جهاز الخدمات الاقتصادية بوزارة الدفاع
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدر فاه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافي بموازنة جهاز الخدمات الاقتصادية بوزارة الدفاع عن
السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١١٧٥٧٧٢ جنيهًا (فقط وقده مليون ومائة
وخمسة وسبعون ألفا وسبعمائة واثنان وسبعون جنيهًا لا غير) ، وذلك لمواجهة
التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ
١١٧٥٧٧٢ جنيهًا (فقط وقده مليون ومائة وخمسة وسبعون ألفا وسبعمائة واثنان
وسبعون جنيهًا لا غير) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٦٢١ جنيهًا .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١١٧٥١٥١
جنيهًا .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١١٧٥٧٧٢ جنيهاً (فقط وقدره مليون ومائة وخمسة وسبعين ألفاً وسبعمائة وأثنان وسبعون جنيهاً لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ انشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٥) .

حسني مبارك